

## وزارة التضامن الاجتماعي

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات

إدارة التسجيل

قرار قيد رقم ٨٨٢ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/٦/١٦

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧؛  
وعلى مذكرة إدارة التسجيل بالإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية بتاريخ ٢٠١٩/٦/١٦ بشأن قيد «الجمعية المصرية لصناعة الحديد والصلب»؛  
وبناءً على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات بشأن ما هو موضح فيما بعد؛

**قرر:**

**( المادة الأولى )**

قيد الجمعية المصرية لصناعة الحديد والصلب طبقاً لأحكام القانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧ تحت إشراف الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات برقم (٨٨٢) بتاريخ ٢٠١٩/٦/١٦

**( المادة الثانية )**

تلتزم الجمعية بتوفيق أوضاعها بعد صدور اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧

### ( المادة الثالثة )

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية .  
رئيس الإدارة المركزية  
أ. أيمن عبد الموجود

#### ملخص القيد

ميدان عمل الجمعية :

١ - الخدمات العلمية والثقافية .

٢ - التنظيم والإدارة .

٣ - حماية المستهلك .

نطاق عمل الجمعية : جمهورية مصر العربية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : ( ثلاثة عشر ) عضواً وفقاً لما هو  
وارد بلائحة النظام الأساسى .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو  
من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية  
(صندوق دعم الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .